عقيدة الإمام

أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي

-رحمه الله-

٤٠- عقيدة الإمام أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي (ت: ٤٩٠ هـ)

قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ الْفَقِيهُ نَصْرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنْ قَالَ قَائِلٌ: ذَكَرْتَ مَا يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ مِنَ اتِّبَاعِ كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الأَئِمَّةُ وَالْعُلَمَاءُ، مِمَّنْ عُرِفَ بِالْعِلْمِ وَالدِّينِ وَالصِّدْقِ وَالْيَقِينِ، وذَكَرْتَ الْمَنْعَ مِنَ الْبِدَعِ، وَذَمَّ الْكَلَامِ وَالأَهْوَاءِ الْخَارِجَةِ عَنِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَوُجُوبَ تَرْكِ ذَلِكَ، وَالأَخْذَ بِمَا عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَاذْكُرْ مَذَاهِبَهُمْ، وَمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ مِنِ اعْتِقَادِهِمْ، وَمَا يَلْزَمُنَا الْمَصِيرُ إِلَيْهِ مِنْ إِجْمَاعِهِمْ؛ لِنَعْلَمَ ذَلِكَ وَنَصِيرَ إِلَيْهِ، وَنَعْتَقِدَهُ وَنَعْتَمِدَ عَلَيْهِ.

فَالْجَوَابُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ: إِنَّ الَّذِي أَدْرَكْتُ عَلَيْهِ أَهْلَ الْعِلْمِ، وَمَنْ لَقِيتُهُمْ، وَأَخَذْتُ عَنْهُمْ، وَمَنْ بَلَغَنِي قَوْلُهُ مِنْ غَيْرِهِمْ، مِمَّنْ يُعَوَّلُ عَلَيْهِ وَيُرْجَعُ فِي النَّوَازِلِ إِلَيْهِ، مِمَّنْ يَنْطِقُ عَنْ عِلْمٍ صَائِبٍ، وَفَهْمٍ ثَاقِبٍ، وَأَمَانَةٍ قَوِيَّةٍ، وَدِيَانَةٍ أَصْلِيَّةٍ، مَشْهُورٍ فِي وَقْتِهِ بِالإِمَامَةِ، مَوْصُوفٍ بِالْقُدْوَةِ وَالزَّعَامَةِ، نَاطِقٍ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ، مُجَانِبٍ لِلْبِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ وَالأَهْوَاءِ وَالْجَهَالَةِ:

أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اعْتِقَادُ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، عَلَيْهِمْ مِنَ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحْمَةُ وَالرِّضْوَانُ، وَلَا يَحِلُّ الْكَلَامُ فِيهِ، وَأَنَّهُ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ وَمَعْصِيَةٌ وَجَهَالَةٌ.

ثُمَّ الاعْتِقَادُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى وَاحِدٌ أَحَدٌ، فَرْدٌ صَمَدٌ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، وَأَنَّهُ خَلَقَ الْعَالَمَ، وَبَعَثَ الأَنْبِيَاءَ وَالرُّسُلَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ، وَشَرَعَ لِخَلْقِهِ الشَّرَائِعَ، وَأَمَرَهُمْ وَنَهَاهُمْ، وَأَنَّهُ يُمِيتُهُمْ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ يُحْيِيهِمْ لِيَوْمِ الدِّينِ، فَيُحَاسِبُهُمْ بِمَا أَسْلَفُوا، وَيُقَابِلُهُمْ بِمَا قَدَّمُوا وَأَخَّرُوا.

مَا نَطَقَتْ بِهِ كُتُبُهُ فَهُوَ الْحَقُّ، وَمَا أَخْبَرَتْ بِهِ رُسُلُهُ فَهُو الصِّدْقُ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ مُخَالَفَةُ أَمْرِهِ تَعَالَى وَجَلَّ، وَلَا تَجَاوُزُهُ، يَصِفُهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا يُجَاوِزُ ذَلِكَ وَلَا يَزِيدُ عَلَيْهِ. وَلَا نَقِيسُ بِعُقُولِنَا غَيْرَهُ عَلَيْهِ، بَلْ نُسَلِّمُ ذَلِكَ إِلَيْهِ، وَنَتَوَكَّلُ فِي تَوْفِيقِنَا عَلَيْهِ.

وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَقْدٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.

وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَوَحْيُهُ وَتَنْزِيلُهُ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ كَيْفَ تُلِيَ، وَكَيْفَ قُرِئَ وَكُتِبَ.

وَأَنَّ الْقَدَرَ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ وَحُلْوَهُ وَمُرَّهُ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، قَدَّرَ جَمِيعَ أَعْمَالِ الْعِبَادِ وَقَضَاهَا، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ أَعْمَالَهُمْ؛ فَهُمْ يَعْمَلُونَ مَا قَدَّرَ لَهُمْ عَمَلَهُ وَقَضَاهُ وَكَتَبَهُ وَأَمْضَاهُ، وَلَا يُجَاوِزُ ذَلِكَ تَقْدِيرَهُ، وَلَا يُفَارِقُ تَرْتِيبَهُ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ عِلْمِهِ، وَلَا يَزُولُ عَنْ حُكْمِهِ.

وَأَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَأَنَّهُمْ هُمُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ، الَّذِينَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاتِّبَاعِهِمْ، وَنَهَى عَنْ خِلَافِهِمْ.

وَأَنَّ الْعَشَرَةَ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ عَلَى مَا شَهِدَ بِهِ، وَكَذَلِكَ مَنْ سِوَاهُمْ مِمَّنْ أَخْبَرَ عَنْهُ بِذَلِكَ، أَوْ وَعَدَهُ عَلَى عَمَلٍ عَمِلَهُ أَوْ فِعْلٍ فَعَلَهُ الْجَنَّةَ.

وَالتَّرَحُّمُ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَشْرُ فَضَائِلِهِمْ، وَتَرْكُ الْخَوْضِ وَالنَّظَرِ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ.

وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، كَمَا قَالَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ

الحكيم: ﴿أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾﴾ [الطلاق: ١٢] ﴿وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾ [الجن: ٢٨] ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١].

وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ بِأَبْصَارِهِمْ، وَالكُفَّارُ عَنْ رُؤْيَتِهِ مَحْجُوبُونَ.

وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، وَأَنَّهُمَا مَخْلُوقَتَانِ، لَا يَفْنَيَانِ أَبَدًا.

وَأَنَّ الْمِيزَانَ حَقٌّ، وَأَنَّ الصِّرَاطَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْحَوْضَ الْمُكَرَّمَ بِهِ نَبِيُّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ.

وَأَنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ، وَأَنَّ أُنَاسًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، وَلَا يَبْقَى فِيهَا مَنْ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ.

وَأَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ، وَأَنَّ مُنْكَرًا وَنَكِيرًا حَقٌّ، وَأَنَّ الكِرَامَ الْكَاتِبِينَ حَقٌّ.

وَأَنَّ أَهْلَ الْكَبَائِرِ فِي مَشِيئَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، لَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، بَلْ نَحْكُمُ بِإِيمَانِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ، وَنَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى.

وَنَرَى الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَالْجِهَادَ وَالْجُمُعَةَ وَالصَّلَوَاتِ وَجَمِيعَ الطَّاعَاتِ مَعَ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ مَاضِيًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَالسَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ فِي طَاعَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ دُونَ مَعْصِيَتِهِ.

فَهَذَا مَا أَدْرَكْتُهُمْ عَلَيْهِ، وَبَلَغَنِي عَنْهُمْ، رَحِمَهُمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَوَفَّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِمَا يُرْضِيهِ، وَاسْتَعْمَلَنَا فِيمَا يُحِبُّهُ وَيَرْتَضِيهِ، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِهِ وَإِلَيْهِ.

***